



Distr
RESTRICTED
UNEP/IG.56/2
12 June 1985
ARABIC
Original: ENGLISH



برامـج
الأمم المتـحدة
لـلبيـئة



الاجتماع الرابع للاطراف المتعاقدة في
اتفاقية حماية البحر الابيض المتوسط
من التلوث والبروتوكولات المتعلقة بها

جنوا، ٩ - ١٣ ايلول / سبتمبر ١٩٨٥

جدول الاعمال الموقت وشرحـه

سيسبق الجلسة الافتتاحية مشاورات غير رسمية بين رؤساء الوفود في الساعة التاسعة من صباح يوم الاثنين ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ في بالازا تورسي، فيا غاريبالدي ، جنوا .

البند ١ من جدول الأعمال - افتتاح الاجتماع

سيفتح الاجتماع الرئيس المنتخب من قبل الاجتماع العادي الثالث للاطراف المتعاقدة في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ ، في بالازا تورسي . وسيرحب بالمشتركيين عددة جنوا ورئيس منطقة ليغوريا؛ وممثل الحكومة الايطالية . وسيدلي المدير التنفيذي ببيان افتتاحي .

البند ٢ من جدول الأعمال - النظام الداخلي

سينطبق النظام الداخلي الوارد في المرفق التاسع من الوثيقة UNEP/IG.43/6 .

البند ٣ من جدول الأعمال - انتخاب اعضاء المكتب

وفقاً للمادة ٤٠ ، ينتخب الاجتماع من بين ممثلي الاطراف المتعاقدة رئيساً ، ونائبين للرئيس ومقرراً .

البند ٤ من جدول الأعمال - اقرار جدول الأعمال

تم توزيع جدول الأعمال الموقت الذي أعده المدير التنفيذي بالاتفاق مع المكتب (المادة ١٠) من الوثيقة UNEP/IG.56/1 .

البند ٥ من جدول الأعمال - تنظيم الأعمال

يقترح أن تنشأ بمقتضى المادة ٤٤ لجنة جامعة يكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً امام جميع الوفود للنظر في البنددين ١٠ و ١١ من جدول الأعمال كما هو مبين في الجدول الزمني المقترن بالوارد كمرفق لهذه الوثيقة ، وتمشياً مع الممارسة المتبعه في الماضي ، ينتظر أن يعين الاجتماع احد نائبي الرئيس لرئاسة اللجنة الجامعة . وينبغي ان تنتخب اللجنة في جلستها الاولى نائباً لرئيسها . ومقرراً لها . وسينظر في بنود جدول الأعمال المتبقية في الجلسات العامة . ووفقاً للمادة ٩ تكون الجلسات العامة علنية وتكون جلسات اللجنة سرية ، ما لم يقرر الاجتماع غير ذلك .

البند ٦ من جدول الأعمال - وثائق التفويض

يمثل كل طرف متعاقد بممثل معتمد ، يجوز أن يرافقه من تدعو الحاجة اليهم من الممثلين المناوبين والمستشارين (المادة ١٨) . وينبغي تقديم وثائق تفويض الممثلين واسماء الممثلين المناوبين الى المدير التنفيذي قبل الجلسة الافتتاحية . ووفقاً للمادة ١٩ ، سيقوم المكتب بفحص وثائق تفويض الممثلين وتقديم تقريره الى الاجتماع .

البند ٧ من جدول الأعمال - المناقشة العامة لتنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ، ١٩٧٥ - ١٩٨٥

وفقا للقرار الذي اتخذه الاجتماع غير العادي الذي عقد في اثنين، في نيسان / أبريل ١٩٨٤ "القرار بشأن العيد السنوي العاشر" ، سيقوم الاجتماع باستعراض اداء خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الماضي وينظر في مستقبلها . وسيكون امام الاجتماع نص البيان الافتتاحي للمدير التنفيذي ووثيقة العمل بعنوان "خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - نظرة الى الماضي ونظرة الى المستقبل" (UNEП/IG.56/4)، ووثيقة المعلومات بعنوان "السنوات العشر الاولى من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - استعراض نقيدي" (3.3 UNEП/IG.56/INF.4) ووثيقة معلومات بعنوان "تقرير عن حالة تلوث البحر الأبيض المتوسط" (4.4 UNEП/IG.56/INF.4) . وسيدعى ممثلو الاطراف المتعاقدة للاقاء بينان لا يتجاوز ١٥ دقيقة يبرز التقدم المحرز في حماية البحر الأبيض المتوسط* . وفي نهاية المناقشة العامة ينتظر من الاجتماع أن يوافق على اعلان عام ، يقترح مشروع له في مرفق الوثيقة 4 UNEП/IG.56/4.

البند ٨ من جدول الأعمال - تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ والوصيات المتصلة بالأنشطة الواجب اضطلاع بها
اثناء فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، مشفوعاً بمقترحات ذات صلة بشأن

الميزانية

ستعرض على الاجتماع الوثيقة 3 UNEП/IG.56/3 . وستقوم الامانة بتقديم التقرير . وسيدعى الاجتماع لتقديم تعليقات عامة على التقرير . وسينظر في التوصيات والتحليل المفصل للتقرير بما فيه من مقترحات الميزانية تحت بنود جدول الأعمال المقابلة ، وستعتمد تلك التوصيات والمقترحات في الجلسة العامة ، أو في اللجنة الجامعية بالنسبة للبندين المحالين اليها .

البند ٩ من جدول الأعمال - الاتفاقية الاطارية والبروتوكولات المتعلقة بها، مع مرفقاتها التقنية الخاصة بحماية بيئة البحر الأبيض المتوسط .

(أ) تنفيذ اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث

ينتظر من الاجتماع ان ينظر في مواد الاتفاقية التي لم يعمل بها بشكل كاف . وينظر من الاجتماع ، بوجه خاص ، ان يستعرض ، بقصد الاعتماد ، الاقتراح والجدول الزمني اللذين اعدتهما الامانة لوضع مشروع بروتوكول بشأن منع التلوث الناشيء عن أعمال الاستكشاف والاستغلال البحري قرب الشاطئ (الوثيقة 3 UNEП/IG.56/3 الفقرة ٩٩) . وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الاول (اولا) من الوثيقة 3 UNEП/IG.56/3 ، بغية الموافقة عليها .

* ستعتمد على الاجتماع البيانات الكافية المقدمة من الممثلين باللغات التي

ستقدم بها .

(ب) تنفيذ البروتوكول الخاص بمنع تلوث البحر الأبيض المتوسط من جراء القاء النفايات من السفن والطائرات

قدم التقرير عن تنفيذ البروتوكول المذكور أعلاه إلى الاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى بالتعاون العلمي والتقني للمد بول في الوثيقة UNEP/WG.118/8 . وسينظر الاجتماع في التوصيات المتعلقة بتنفيذ هذا البروتوكول تحت البند 11 (ج) .

(ج) تنفيذ البروتوكول الخاص بالتعاون في مكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ

سيكون أمام الاجتماع التقرير بشأن الاستعدادات للطوارئ والحوادث (الوثيقة UNEP/IG.56/INF.6) . وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الأول (رابعاً) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 ، بغية الموافقة عليها .

(د) تنفيذ البروتوكول الخاص بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناشيء عن مصادر برية

سيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الأول (ثالثاً) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 بغية الموافقة عليها .

(ه) البروتوكول الخاص بالمناطق ذات الحماية الخاصة بالبحر الأبيض المتوسط

سيدعى الاجتماع إلى النظر في التوصيات الواردة في المرفق الأول (ثانياً ج) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 بغية الموافقة عليها .

(و) مسائل قانونية أخرى

سيكون أمام الاجتماع وثيقة معلومات عن قانون البحار UNEP/IG.56/INF.5 . وسيدعى الاجتماع للإحاطة علماً بالوثيقة . كما سيدعى الاجتماع للإحاطة علماً بالتطورات المتعلقة بمصدوق الضمان المشترك بين الدول (UNEP/IG.56/3 ، الفرات ١٢٠ - ١٢٣) .

البند ١٠ من جدول الأعمال - التخطيط المتكامل لتنمية وإدارة موارد حوض البحر الأبيض المتوسط

(أ) الخطة الزرقاء

ستقدم الامانة هذا البند الفرعى . وسيتم بيان رئيس اللجنة التوجيهية للخطة الزرقاء . وسيكون أمام الاجتماع تقرير المشترك للخطة الزرقاء والنقاط المركزية الوطنية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط ، اثنين ، ٦ - ٩ أيار/مايو ١٩٨٥ (UNEP/WG.129/8) . وسيدعى الاجتماع إلى الإحاطة علماً بالتقدير واقتراح التوصيات الواردة به .

سيدعى الاجتماع لتعيين خمس نقاط مركزية وطنية تعمل مع اللجنة التوجيهية حتى إيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، وبذا سوف تشكل النقاط المركزية الوطنية السبع الباقية اللجنة التوجيهية خلال عام ١٩٨٧ وستنتخب رئيسها .

وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الاول من الوثيقة UNEP/IG.56/3 مع ميزانية الخطة الزرقاء للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ (V Annex UNEP/IG.56/3/Annex) بغية الموافقة عليها .

(ب) برنامج الاعمال ذات الاولوية

ستقدم الامانة هذا البند الفرعي . وسيدعى الاجتماع للاهاطة علما بـ تقرير الاجتماع المشترك للخطة الزرقاء والنقاط المركزية الوطنية لبرنامج الاعمال ذات الاولوية (الوثيقة UNEP/WG.129/8) ولقرار ما ورد به من التوصيات .

وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الخاصة بـ برنامج الاعمال ذات الاولوية الواردة في المرفق الاول من الوثيقة UNEP/IG.56/3 مع ميزانيته للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ (V Annex UNEP/IG.56/3/Annex) بغية الموافقة عليها .

(ج) المناطق ذات الحماية الخاصة

ستقدم الامانة هذا البند الفرعي . وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الاول من الوثيقة UNEP/IG.56/3 والميزانية المطلوبة للمناطق ذات الحماية الخاصة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ (V Annex UNEP/IG.56/3/Annex) بغية الموافقة عليها .

البند ١١ من جدول الاعمال - البرنامج المنسق لاعمال مراقبة وبحوث التلوث للبحر الأبيض المتوسط
(مد بول - المرحلة الثانية)

(أ) المراقبة

سيدعى الاجتماع للاهاطة علما بـ تقرير الاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى بالتعاون العلمي والتكنى للمد بول (اثنين ، ٣١-٤٧ ايار / مايو ١٩٨٥) ، الوثيقة UNEP/WG.118/9 وللنظر في التوصيات المتعلقة بالمراقبة والميزانية للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، الواردة في نفس الوثيقة بغية الموافقة عليها .

(ب) البحوث

سيكون امام الاجتماع تقرير عن الاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى بالتعاون العلمي والتكنى للمد بول (اثنين ، ٢٧ - ٣١ ايار / مايو ١٩٨٥) ، الوثيقة UNEP/WG.118/9 وسيدعى الاجتماع للاهاطة علما بالوثيقة وللنظر في التوصيات المتعلقة بالبحوث والميزانية للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ بغية الموافقة عليها .

(ج) التنفيذ العلمي / التقني لبروتوكولي المصادر البرية والقاء النفايات

سيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات المتعلقة بالتنفيذ العلمي / التقني لبروتوكولي المصادر البرية والقاء النفايات الواردة في المرفق الاول من الوثيقة UNEP/IG.56/3 وفتبلي الوثيقة UNEP/WG.118/9 بغية الموافقة عليها .

(د) معايير النوعية البيئية

سيدعى الاجتماع للنظر في معايير النوعية البيئية الموقعة التي اشترك في وضعها منظمة الصحة العالمية وبرنامج الامم المتحدة للبيئة لمياه الاستحمام والتي أوصى بها الاجتماع الثالث للفريق العامل المعنى بالتعاون العلمي والتقني للمد بول (اثينا ، ٣١-٢٧ أيار/مايو ١٩٨٥) والواردة في المرفق السادس من الوثيقة UNEP/WG.118/9 بغية اعتمادها .

كما سيدعى الاجتماع للنظر في المعايير الموقعة للزئبق في الاطعمة البحرية والتي اشتركت في وضعها منظمة الصحة العالمية ومنظمة الاغذية والزراعة وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، والواردة في الوثيقة UNEP/WG.91/5 ، الفقرة ١٠٩ والتوصيات الواردة في الفقرة ١١٣ بغية اعتمادها . وشلة صيغة بديلة اوصى بها الفريق العامل المعنى بالتعاون العلمي والتقني للمد بول والواردة في المرفق الخامس من الوثيقة UNEP/WG.118/9 . واخيرا ، سيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات بشان تقديم معايير نوعية بيئية للمحاريات والمياه التي تنمو فيها المحاريات وللمواد الهيدروكرboneية النفطية ، الواردة في المرفق الاول (ثالثا هـ) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 .

البند ١٦ من جدول الاعمال - الآثار المؤسسية والمالية المترتبة عن خطة العمل

(أ) التنسيق

سيدعى الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الاول (خامسا ، ١ ، ٤) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 ومشروع الميزانية للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧ (Annex ٧) بغية الموافقة عليها .

(ب) الاجتماعات

سيكون امام الاجتماع تقارير اجتماعات المكتب (20 و 21 و 22 UNEP/BUR و 23 و 24 UNEP/BUR و 25 UNEP/BUR) فضلا عن تقارير الاجتماع المعنى بالتعاون (بروكسل ، ٢٣ - ٢٦ - تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٤) (UNEP/WG.104/5)، وسيدعى الاجتماع للنظر في قائمة الاجتماعات المقترحة للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ مع الميزانية الخاصة بها (٣ UNEP/IG.56/3 الفقرة ١٤٠) والمرفق الخامس بغية الموافقة عليها .

(ج) المركز الاقليمي لمكافحة التلوث بالنفط

ستقدم الامانة هذا البند الفرعى . وسيدعى الاجتماع للاحاطة علما بستقرير عن انشطة المركز في عام ١٩٨٤ (UNEP/IG.56/INF.6) . وسيدعى الاجتماع للنظر في التوصية الواردة في المرفق الاول (خامسا) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 مع مقتراحات الميزانية الخاصة بها للفترة ١٩٨٧-١٩٨٦ بغية اعتمادها .

(د) التدريب وتبادل المعلومات

سيدعى الاجتماع للاحاطة علما بالأنشطة في الفترة ١٩٨٥-١٩٨٤ المبينة في الوثيقة UNEP/IG.56/3 (الفقرات ٣١ الى ٤٠) وفي تقرير اجتماع مدراء مراكز الامم المتحدة للاعلام بشأن خطة عمل البحر

البحر الأبيض المتوسط ، أثينا ، ٢٣ - ٤٥ نيسان / أبريل ١٩٨٥ (UNEP/WG.123/3) . وسیدعی الاجتماع للنظر في البرنامج المقترن للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧ (الفقرة ٤١) مع الميزانية الخاصة به ، والتوصيات الواردة في المرفق الأول (خامسا، ٦ و ٧ و ٨ من الوثيقة UNEP/IG.56/3 والمرفق الخامس بغية الموافقة عليها) .

(ه) نظام مراكز النشطة الأقليمية

سيكون امام الاجتماع الوثيقة UNEP/INF.8 التي اعدت بناء على طلب المكتب . وسیدعی الاجتماع للنظر في التوصيات الواردة في المرفق الأول (خامسا، ٣ و ٦) من الوثيقة UNEP/IG.56/3 بغية اعتمادها .

(و) حالة الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط

سیدعی الاجتماع للاحاطة علما، بحالة الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط الواردة في الوثيقة UNEP/IG.56/3 ، الفقرات ١٤١ الى ١٤٤ وفي المرفقين الثالث والرابع ، وللنظر في التوصية الواردة في المرفق الأول (رابعا، ١) فضلا عن الاقتراح بعقد فريق عامل يعني بتمويل الصندوق الاستئماني للبحر الأبيض المتوسط (الفقرة ١٤٠) ، بغية الموافقة عليهما .

(ز) تعديل القواعد المالية

سیدعی الاجتماع للاحاطة علما، بالتفصيات المقدمة من الامانة في الوثيقة UNEP/IG.56/3 الفقرة ١٤٩

(ح) اعتماد الميزانية والتعهدات لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧

سیدعی الاجتماع للنظر في مشروع الميزانية للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧ الواردة في المرفق الخامس من الوثيقة UNEP/IG.56/3 ، وصافي الإيراد النقدي (المرفق السادس) وتقسيم المساهمات (المرفق السابع) ، بغية الموافقة عليها .

البند ١٣ من جدول الأعمال - موعد ومكان الاجتماع العادي للإطراف المتعاقدة

سیدعی الاجتماع للنظر في اقتراح الامانة بعقد الاجتماع العادي الخامس للإطراف المتعاقدة من ٧ الى ١١ ايلول / سبتمبر ١٩٨٧ في اثينا .

البند ١٤ من جدول الأعمال - مسائل أخرى

قد ينظر الاجتماع في آية مسألة أخرى تتعلق بتنفيذ خطة العمل .

البند ١٥ من جدول الأعمال - اعتماد التقرير

سيقدم مشروع تقرير الاجتماع الى المشتركين لاعتماده .

البند ١٦ من جدول الأعمال - اختتام الاجتماع

من المتوقع ان يختتم الاجتماع في الساعة ١٨/٠٠ يوم الجمعة ١٣ ايلول / سبتمبر ١٩٨٥

المرفق
الجدول الزمني المقترن

اللجنـة الجامعـة	الجلـسة العـامـة	الوقـت	التـارـيخ
البند ١١ (أ)	البنود ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٧ البند ٧ (تابع)	صباحاً بعد الظهر	الاثنين ٩ أيلول / سبتمبر
البند ١١ (أ) ختـام	البند ٧ (ختـام)	صباحاً	الثلاثاء ١٠ أيلول / سبتمبر
البند ١١ (ب) (ج)	البنـدان ٨ و ٩ (أ) (ب) (ج) (د)	بعد الظهر	
البند ١١ (د)	البنـود ٦ و ٩ (هـ) (و) (و ١٢) (أ)	صباحاً	الاربعاء ١١ أيلول / سبتمبر
البند ١٠ (أ)	البند ١٢ (ب) (ج) (د) (هـ)	بعد الظهر	
البند ١٠ (ب)	البند ١٢ (و) (ز) (ح)	صباحاً	الخميس ١٢ أيلول سبتمبر
البند ١٠ (ج)	-	بعد الظهر	
اعتمـاد تـقرير اللـجـنة	البنـود ١٣ و ١٤ و ١٥ البند ١٥ (ختـام) والـبـند ١٦	صباحاً بعد الظهر	الجمـعة ١٣ أيلول / سبتمبر